

21/31

قرار لوزير الثقافة والشباب والرياضة

رقم ..... بتاريخ 01 ..... 2021

بشأن فتح باب الترشيح لشغل

منصب رئيس مصلحة العلاقات مع الصحافة

قطاع الاتصال

إن وزير الثقافة والشباب والرياضة :

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي

العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه:

- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات

تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية:

- بناء على المرسوم رقم 2.13.422 الصادر في 28 من ربيع الأول 1435 (30 يناير 2014) بتحديد كيفيات تطبيق

الفصل 46 المكرر مرتين من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام

الأساسي العام للوظيفة العمومية المتعلقة بالوضع رهن الإشارة:

- بناء على المرسوم رقم 2.13.423 الصادر في 28 من ربيع الأول 1435 (30 يناير 2014) بتحديد كيفيات تطبيق

الفصل 48 و48 المكرر و50 من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة

النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المتعلقة بالإلتحاق وبإدماج الموظفين الملحقين:

- بناء على المرسوم رقم 2.06.782 الصادر في 03 ربيع الأول 1429 (11 مارس 2008) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة

الاتصال:

بناء على المرسوم رقم 2.20.328 الصادر في 30 شعبان 1441 (24 أبريل 2020) يتعلق باختصاصات وزير الثقافة

والشباب والرياضة:

- وبناء على منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة و الوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ

5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة العلاقات مع الصحافة بقطاع الاتصال.

## **المادة الثانية:** يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة العلاقات مع الصحافة :

- (1) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بقطاع الاتصال، الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو تقني من الدرجة الأولى أو محرر من الدرجة الأولى، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل;
  - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة;
  - أن يتوفّروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالقطاع :
  - أن يكونوا ملمين باللغة الإنجليزية;
- (2) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بقطاع الاتصال المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لها مهام رئيس مصلحة.

## **المادة الثالثة:** تكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح;
- استمارة الترشيح التي يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصال : [www.micom.gov.ma](http://www.micom.gov.ma)، أو بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، وتتضمن سيرة ذاتية عن مؤهلات المتّرشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها، معززة بنسخ من الوثائق المثبتة لذلك;
- مشروع برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المتّرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها;
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المتّرشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءاته.

**المادة الرابعة:** على الراغبين في الترشح إرسال ملفات ترشيحاتهم الكترونيا مقابل وصل رقمي بتأكيد الاستلام عبر العنوان الإلكتروني [drh@mincom.gov.ma](mailto:drh@mincom.gov.ma) وذلك ابتداء من ..... 04 يونيو 2021 ..... إلى غاية ..... 22 يونيو 2021 ..... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

**المادة الخامسة:** تشكل لجنة بقرار للسيد الوزير، تتولى دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية للشروط، وكذا إجراء المقابلات الانتقائية، وترفع على اثر مداولاتها تقريرا إلى السيد الوزير.

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، وعلى الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصال 

..... 01 يونيو 2021 ..... وحرر بالرباط في.....

Pour le Ministre de la Culture,  
de la Jeunesse et des Sports et par délégation  
La Secrétaire Générale  
du Département de la Communication

Mustapha TAIMI